

Distr.: General
14 August 2006
Arabic
Original: English



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراراته السابقة بشأن هايتي، ولا سيما قراراته ١٦٥٨ (٢٠٠٦)، و ١٦٠٨ (٢٠٠٥)، و ١٥٧٦ (٢٠٠٤)، و ١٥٤٢ (٢٠٠٤)، وكذلك بيانات رئيسه ذات الصلة،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة هايتي واستقلالها وسلامة أراضيها ووحدها،

وإذ يرحب بعملية الانتقال السياسي الناجحة والسلمية إلى حكومة منتخبة، وكذلك انتخاب رئيس جمهورية جديد وبرلمان جديد، مما سيعطي هايتي فرصة فريدة لكي تقطع صلتها بما شاب ماضيها من عنف واضطراب سياسي،

وإذ يرحب بالبرنامج السياسي لحكومة هايتي بشأن تحديث مؤسسات الدولة وهيئة سبل الإثراء واعتماد سلطات هايتي لـ "برنامج التعافي الاجتماعي" بغرض تلبية الاحتياجات الاجتماعية العاجلة في هايتي،

وإذ يؤكد أن الأمن وسيادة القانون والإصلاح المؤسسي والمصالحة الوطنية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة لا تزال تشكل عوامل رئيسية في تحقيق الاستقرار في هايتي،

وإذ يدرك أن البعثة تمثل قوة فاعلة رئيسية في مواصلة تحقيق الاستقرار في البلد، وإذ يعرب عن تقديره لجهودها الرامية إلى مواصلة تقديم المساعدة إلى حكومة هايتي بغرض كفالة هيئة بيئة آمنة مستقرة،

وإذ يؤكد من جديد أهمية توافر الخبرات الفنية الملائمة بشأن المسائل المتصلة بنوع الجنس في عمليات حفظ السلام وفي بناء السلام بعد انتهاء الصراع وفقاً للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وإذ يشير إلى ضرورة التصدي للعنف ضد النساء والأطفال، وإذ يشجع البعثة فضلاً عن حكومة هايتي على معالجة هذه المسائل بصورة فعالة،



وإذ يدين جميع انتهاكات حقوق الإنسان في هايتي، وإذ يدعو جميع مواطني هايتي إلى نبد العنف، وإذ يدرك في هذا الصدد أن سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان مكونان حيويان من مكونات المجتمعات الديمقراطية،

وإذ يبحث حكومة هايتي على القيام، بالتنسيق مع المجتمع الدولي، بعملية إصلاح شاملة لأجهزة الشرطة والقضاء والسجون، وحماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ووضع حد للإفلات من العقاب،

وإذ يرحب بصدور الموافقة النهائية لحكومة هايتي على خططها الرامية إلى إصلاح الشرطة الوطنية الهايتية، وإذ يهيب بها تنفيذ تلك الخطة في أسرع وقت ممكن،

وإذ يدرك أن الأوضاع الملائمة للعمليات التقليدية لتزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج غير قائمة حاليا في هايتي وأنه يلزم الاضطلاع ببرامج بديلة لمعالجة الأوضاع المحلية والعمل على بلوغ هدف نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج،

وإذ يؤكد الحاجة إلى الإسراع بتنفيذ مشاريع قائمة على كثافة اليد العاملة تكون حلية للعيان وفعالة للغاية، تساعد على تهيئة فرص العمل وتوفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، وإذ يشدد على أهمية المشاريع السريعة الأثر في مرحلة ما بعد الانتخابات،

وإذ يرحب بنتائج الاجتماع الوزاري للمانحين المعني بهايتي، الذي عُقد في برازيليا يوم ٢٣ أيار/مايو، وكذلك نتائج المؤتمر الدولي للمانحين المعني بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية في هايتي، الذي عُقد في بورت - أو - برانس في ٢٥ تموز/يوليه،

وإذ يعرب عن تأييده لتمديد إطار التعاون المؤقت حتى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وإذ يبحث حكومة هايتي على مواصلة إحراز التقدم في تنفيذه بالتعاون الوثيق مع جميع أصحاب المصلحة الدوليين ذوي الصلة،

وإذ يرحب بإعادة انضمام هايتي إلى عضوية مجالس الجماعة الكاريبية، وإذ يدعو البعثة إلى مواصلة العمل على نحو وثيق مع منظمة الدول الأمريكية والجماعة الكاريبية،

وإذ يرحب أيضا بتعيين ممثل خاص جديد للأمين العام في هايتي يتمتع بسلطات شاملة في ما يتعلق بتنسيق وتسيير جميع أنشطة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في هايتي،

وإذ يشيد بالدعم المستمر الذي يقدمه المجتمع الدولي، ولا سيما المجموعة الأساسية وأصحاب المصلحة المعنيون والمانحون والمنظمات الإقليمية، إلى هايتي والبعثة، والذي لا يزال يشكل عاملا أساسيا لتحقيق الاستقرار والتنمية،

- وإذ يعرب عن امتنانه للقوات ولأفراد الشرطة التابعين للبعثة ولبلداتهم،
- وإذ يلاحظ أن شعب هايتي وحكومته يتحملان المسؤولية النهائية عن تحقيق الاستقرار السياسي والتنمية الاجتماعية والاقتصادية وسيادة القانون واستتباب النظام،
- وإذ يقرر أن الحالة في هايتي ما زالت تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،
- وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، على النحو المبين في الجزء ١ من الفقرة ٧ من منطوق القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤)،
- ١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، على النحو المبين في القرارين ١٥٤٢ (٢٠٠٤) و ١٦٠٨ (٢٠٠٥)، حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧، مع اعتراف بتجديدها لفترات أخرى؛
- ٢ - يرحب بتقرير الأمين العام (S/2006/592) المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦، ويؤيد الأولويات المحددة فيه؛
- ٣ - يقرر أن تتألف البعثة من عنصر عسكري لا يزيد قوامه عن ٧٢٠٠ فرد من جميع الرتب وعنصر للشرطة لا يزيد قوامه عن ٩٥١ شرطيا؛
- ٤ - يأذن للبعثة بأن تنشر ١٦ شخصا من المختصين في مجال السجون والمنتدبين من الدول الأعضاء لدعم قدرة حكومة هايتي على معالجة جوانب القصور في نظام السجون؛
- ٥ - يبحث الدول الأعضاء على ترشيح عدد كاف من أفراد الشرطة المؤهلين تأهيلا جيدا، وبخاصة من الناطقين بالفرنسية، بغرض كفالة استكمال ملاك البعثة من أفراد الشرطة، ولا سيما توفير الدراية المتخصصة في مجال عمليات مكافحة العصابات ومجال إدارة السجون، وغير ذلك من التخصصات المحددة بوصفها ضرورية في تقرير الأمين العام؛
- ٦ - يبحث سلطات هايتي على أن تقوم في أقرب وقت ممكن بإتمام إجراء الجولة الثانية من الانتخابات التشريعية والمحلية والبلدية، ويدعو البعثة إلى توفير جميع المساعدات اللازمة في هذا الصدد، بما يتسق مع ولايتها، وبدعم من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية؛
- ٧ - يعيد تأكيد دعوته إلى البعثة بأن تدعم العملية الدستورية والسياسية في هايتي، بما في ذلك من خلال بذل المساعي الحميدة، وأن تشجع الحوار الوطني والمصالحة الوطنية؛

- ٨ - يرحب بالمساهمة الهامة التي تقدمها البعثة في مجال بناء القدرات والمؤسسات على جميع الصعد، ويهيب بالبعثة أن توسع نطاق مساعداتها المقدمة بغرض دعم حكومة هايتي في مجال تدعيم مؤسسات الدولة، ولا سيما خارج بورت - أو - برانس؛
- ٩ - يؤكد أهمية مواصلة دعم البعثة لتعزيز مؤسسة الشرطة الوطنية الهايتية، ويطلب في هذا الصدد إلى سلطات هايتي، ولا سيما الشرطة الوطنية الهايتية، وإلى البعثة، تحقيق أكبر قدر من التنسيق من أجل مكافحة الجريمة والعنف، ولا سيما في المناطق الحضرية، مع مراعاة الاحتياجات التي أعرب عنها الأمين العام فيما يتعلق بتوفير القدرات المتخصصة اللازمة لتعزيز قدرة البعثة في هذا المجال؛
- ١٠ - يؤيد بشدة في هذا الصدد اعترام الأمين العام زيادة الدور الذي تضطلع به البعثة في مجال منع الجريمة إلى أقصى حد ممكن، لا سيما في مواجهة الخطر المتمثل في أعمال العنف والاختطاف التي تقوم بها العصابات؛
- ١١ - يطلب إلى البعثة أن تعيد توجيه جهودها المبذولة في مجال نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لتعزيز إمكانية بلوغ ذلك الهدف، وذلك من خلال برنامج شامل لمكافحة العنف في المجتمعات المحلية بما يتلاءم مع الظروف المحلية، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى المبادرات الرامية إلى تعزيز الحكم المحلي وسيادة القانون، وتوفير فرص العمل أمام أفراد العصابات السابقين، والشباب المعرضين للخطر، وذلك بالتنسيق الوثيق مع حكومة هايتي وغيرها من الأطراف المؤثرة ذات الصلة، بما في ذلك الجهات المانحة؛
- ١٢ - يحث المانحين المشاركين في دعم تنفيذ عملية إصلاح الشرطة الوطنية الهايتية، التي تتولاها سلطات هايتي، على تنسيق أنشطتهم عن كثب مع البعثة؛
- ١٣ - يعيد تأكيد ولاية البعثة المتعلقة بتوفير الدعم التشغيلي اللازم لخفر السواحل في هايتي، ويدعو الدول الأعضاء، بالتنسيق مع البعثة، إلى أن تتعاون مع حكومة هايتي بغرض التصدي للتجار بالمخدرات والأسلحة عبر الحدود؛
- ١٤ - يقرر أن تقوم البعثة، وفقا لولايتها الحالية القائمة بموجب القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤)، الذي يقضي بالمساعدة على إعادة بسط وصون سيادة القانون والسلامة العامة والنظام العام، بتزويد سلطات هايتي بالمساعدة والمشورة، بالتشاور مع الأطراف المؤثرة ذات الصلة، في مجال رصد قطاع العدل وإعادة هيكلته وإصلاحه وتعزيزه، بما في ذلك من خلال توفير المساعدة الفنية اللازمة لمراجعة جميع التشريعات ذات الصلة، وتوفير الخبراء، والقيام على وجه السرعة بتحديد وتنفيذ الآليات اللازمة لمعالجة اكتظاظ السجون وطول فترات

الاحتجاز قبل المحاكمة، وتنسيق وتخطيط تلك الأنشطة، ويدعو حكومة هايتي إلى أن تستفيد استفادة تامة من تلك المساعدة؛

١٥ - يعيد تأكيد ولاية البعثة في مجال حقوق الإنسان، ويدعو سلطات هايتي إلى أن تجري إصلاحا شاملا في جميع مجالات سيادة القانون، وأن تعمل على تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها؛

١٦ - يقر بالتقدم المحرز حتى الآن في إنفاق المساعدة المعلن عنها، ويرحب بالتبرعات المعلنة من المانحين، ويلاحظ الحاجة إلى إنفاق تلك الأموال على وجه السرعة، بالنظر إلى أن تقديم المزيد من المساعدات الدولية المستدامة والسخية سيكون أمرا لا غنى عنه بالنسبة لشعب هايتي وحكومته للنجاح في تنفيذ برنامجها المتعلق بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

١٧ - يطلب إلى البعثة أن تواصل تنفيذ المشاريع السريعة الأثر؛

١٨ - يدعو البعثة إلى تعزيز التنسيق الذي تقوم به مع فريق الأمم المتحدة القطري ومع شتى الأطراف الإنمائية المؤثرة في هايتي من أجل كفاءة زيادة كفاءة الجهود الإنمائية ومعالجة المشاكل الإنمائية العاجلة؛

١٩ - يعيد تأكيد الحاجة إلى مواصلة اتباع استراتيجية استباقية للاتصالات والعلاقات العامة من أجل تحسين فهم الجماهير لولاية البعثة ودورها في هايتي، وتوصيل الرسائل إلى شعب هايتي مباشرة؛

٢٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المجلس عن تنفيذ ولاية البعثة في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٢١ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.